

المقرر IG 17/6: تنفيذ منهج النظام الإيكولوجي لإدارة الأنشطة البشرية التي قد تؤثر على البيئة البحرية والساحلية للبحر المتوسط

إن الاجتماع الخامس عشر للأطراف المتعاقدة،

إذ يشير إلى القرار 6/5 لمؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي المتعلق بوصف منهج النظام الإيكولوجي وتطبيقه،

إذ يشير إلى الفقرة 30 (د) من خطة جوهانسبرج للتنفيذ التي تشجع تطبيق منهج النظام الإيكولوجي بحلول عام 2010،
إذ يشير أيضاً إلى القرار المعتمد في الاجتماع الرابع عشر المعقود في بورتوروز، سلوفينيا، لمتابعة مبادرة المفوضية الأوروبية المتعلقة بمشروع المنهج الإيكولوجي، بغرض التطبيق الممكن لمنهج النظام الإيكولوجي من قبل منظومة خطة عمل البحر المتوسط بكاملها،

إذ يعترف مع التقدير بالعمل المنجز في إطار المشروع المشترك بين المفوضية الأوروبية وخطة عمل البحر المتوسط بشأن تطبيق النظام الإيكولوجي،

إذ يلاحظ مع التقدير استنتاجات وتوصيات اجتماع الخبراء المعينين من الحكومات المعقود في أثينا في شباط/فبراير 2007،

يقدر تطبيق منهج النظام الإيكولوجي تدريجياً على إدارة الأنشطة البشرية التي قد تؤثر على البيئة البحرية والساحلية للبحر المتوسط لتعزيز التنمية المستدامة.

يقدر البدء في عملية تتضمن علماء وواضعي السياسة، وكلما كان ملائماً، الهيئات والمنظمات والسلطات المختصة الأخرى التي تهدف إلى تطبيق منهج النظام الإيكولوجي بالتدرج حيث يشمل الخطوات التالية:

- (1) تعريف الرؤية الإيكولوجية للبحر المتوسط.
- (2) تحديد أهداف استراتيجية مشتركة للبحر المتوسط.
- (3) تحديد خواص النظام الإيكولوجي المهمة وتقييم الحالة الإيكولوجية والضغط³
- (4) وضع مجموعة من الأهداف الإيكولوجية تتماشى مع الرؤية والأهداف الاستراتيجية.
- (5) التحول عن الأهداف التشغيلية مع مؤشرات ومستويات مستهدفة.
- (6) تنقيح برامج الرصد الحالية للتقييم الجاري والتحديث المنتظم للأهداف.
- (7) وضع خطط العمل والبرامج ذات العلاقة واستعراضها.

يتفق، فيما يتعلق بالخطوة الأولى للعملية، على الرؤية الإيكولوجية التالية للبحر المتوسط:

"بحر متوسط صحي له نظم إيكولوجية بحرية وساحلية منتجة ومتنوعة بيولوجياً لقائدة الأجيال الحاضرة والأجيال القادمة".

يتفق، فيما يتعلق بالخطوة الثانية، على الأهداف الاستراتيجية التالية للمناطق البحرية والساحلية على أساس مجال أولوية العمل ذي العلاقة باستراتيجية البحر المتوسط للتنمية المستدامة والخبرة المكتسبة من قبل الهيئات الدولية والإقليمية الأخرى:

- (أ) الحماية، كلما كان ممكناً، السماح باستعادة وترميم هيكل ووظيفة النظم الإيكولوجية البحرية والساحلية ومن ثم حماية التنوع البيولوجي لتحقيق حالة إيكولوجية جيدة والمحافظة عليها والسماح باستخدامها المستدام.
- (ب) خفض التلوث في البيئة البحرية والساحلية لتقليل الآثار والمخاطر على الإنسان و/أو صحة النظام الإيكولوجي و/أو استخدام البحر والسواحل.

³ من هذه الخطوة وما بعد ذلك، من الضروري اعتبار المقياس الزمني والمكاني الملازمين لتطبيق المنهج.

(ج) منع وخفض وإدارة تعرض البحر والمناطق الساحلية للتأثر بالمخاطر التي تتسبب فيها أنشطة بشرية وأحداث طبيعية.

يطلب إلى الأمانة أن تواصل العمل على أساس خريطة الطريق المحددة أعلاه مع الأخذ في الاعتبار العمل المضطلع به من قبل منظمات ومبادرات إقليمية ودولية أخرى وتعزيز التعاون معها.